

Distr.: General
9 February 2016

الجمعية العامة



الدورة السبعون
البند ٧١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/70/488)]

١٤٣/٧٠ - الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير، المكرس في ميثاق الأمم المتحدة، والمنصوص عليه في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(١) وفي إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥)، المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، من أهمية في ضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على نحو فعال،

وإذ ترحب بالتقدم التدريجي الذي أحرزته الشعوب الخاضعة للاحتلال الاستعماري أو الخارجي أو الأجنبي في ممارسة الحق في تقرير المصير وبلوغها مركز الدولة ذات السيادة ونيلها الاستقلال،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار أعمال التدخل والاحتلال العسكري الأجنبي أو التهديد بتلك الأعمال التي تنذر بقمع حق الشعوب والأمم في تقرير المصير أو أدت بالفعل إلى قمع هذا الحق،

وإذ تعرب عن القلق الشديد من أن الملايين من الناس اقتلعتوا أو ما زالوا يقتلعتون من ديارهم، نتيجة لاستمرار هذه الأعمال، ليصبحوا لاجئين ومشردين، وإذ تشدد على الضرورة الملحة لاتخاذ إجراءات دولية منسقة للتخفيف من وطأة حالتهم،

(١) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.



وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة التي اتخذتها لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والستين^(٢) ودورها السابقة فيما يتعلق بانتهاك حق الشعوب في تقرير المصير وغيره من حقوق الإنسان نتيجة لأعمال التدخل والعدوان والاحتلال العسكرية الأجنبية،

وإذ تؤكد من جديد قراراتها السابقة المتعلقة بالإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير، بما فيها القرار ١٦٤/٦٩ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قراراتها ٢/٥٥ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، المتضمن إعلان الأمم المتحدة للألفية، وإذ تشير إلى قرارها ١/٦٠ المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، المتضمن الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، اللذين يدعمان، في جملة أمور، حق الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والاحتلال الأجنبي في تقرير المصير،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن حق الشعوب في تقرير المصير^(٣)،

١ - تؤكد من جديد أن الإعمال العالمي لحق جميع الشعوب، بما فيها الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والخارجية والأجنبية، في تقرير المصير شرط أساسي لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على نحو فعال وللحفاظ على تلك الحقوق وتعزيزها؛

٢ - تعلن معارضتها الجازمة لأعمال التدخل والعدوان والاحتلال العسكرية الأجنبية لأنها أدت إلى قمع حق الشعوب في تقرير المصير وغيره من حقوق الإنسان في أنحاء معينة من العالم؛

٣ - تحيب بالدول المسؤولة عن هذه الأعمال أن توقف فوراً تدخلها العسكري في البلدان والأراضي الأجنبية واحتلالها لها وكل أعمال القمع والتمييز والاستغلال وسوء المعاملة، وخصوصاً الأساليب الوحشية واللاإنسانية التي تفيد التقارير بأنها تستخدم في تنفيذ تلك الأعمال ضد الشعوب المعنية؛

٤ - تعرب عن استيائها إزاء مخنة ملايين اللاجئين والمشردين الذين اقتلعوا من ديارهم نتيجة للأعمال المذكورة آنفاً، وتعيد تأكيد حقهم في العودة إلى ديارهم طوعاً في أمان وكرامة؛

(٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٣ (E/2005/23)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٣) A/70/314.

٥ - تطلب إلى مجلس حقوق الإنسان أن يواصل إيلاء اهتمام خاص لما ينجم عن التدخل أو العدوان أو الاحتلال العسكرى الأجنبي من انتهاكات لحقوق الإنسان، ولا سيما الحق فى تقرير المصير؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة فى دورتها الحادية والسبعين فى إطار البند المعنون "حق الشعوب فى تقرير المصير".

الجلسة العامة ٨٠

١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥